

جامعة يحيى فارس بالمدينة

كلية الحقوق

السنة الأولى ماستر (قانون أعمال)

الاجابة النموذجية لمقياس - قانون الاستثمار - (السداسي الثاني)

07 ن

الجواب الأول: شرح المركز القانوني للمستثمر وفقا للقانون رقم 18-22

3 الالتزامات: - يجب على المستثمر احترام التشريع المعمول به والمعايير، لاسيما من تلك المتعلقة بحماية البيئة، والصحة العمومية، والمنافسة

والعمل، وشفافية المعلومات والمحاسبية والمالية،

- تقديم كل المعلومات الضرورية التي تطلبها الادارة المتابعة وتقييم تنفيذ قانون الاستثمار

4 الحقوق: - من حق المستثمر الاستفادة من الضمانات والأنظمة التحفيزية؛

- يستفيد المستثمر من اراضي تابع للأملاك الخاصة للدولة طبقا للمادة 06 من القانون رقم 18-22؛

- الاعفاء من اجراءات التجارة الخارجية والتوطين البنكي؛

- الاستفادة من تحويل رأس المال المستثمر والعائدات الناجمة عنه؛

- الاستفادة من حماية حقوق الملكية الفكرية؛

- يحتفظ المستثمر بالحقوق والمزايا المكتسبة بطريقة قانونية بموجب التشريعات السابقة للقانون رقم 18-22؛

06 ن

الجواب الثاني: أساليب الاستفادة من العقار الاقتصادي

.. الامتياز بالتراضي كأسلوب وحيد للاستفادة من العقار الموجه للاستثمار

2 نصت المادة 14 من القانون رقم 17-23 على أنه: " يمنح العقار الاقتصادي من طرف الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار

بتفويض من الدولة عن طريق الشباك الوحيد لفائدة المستثمرين بصيغة الامتياز بالتراضي القابل للتحويل إلى تنازل وفقا لدفتر

أعباء نموذجي يحدد عن طريق التنظيم، ويتضمن بنودا إدارية عامة وبنودا خاصة تراعي التوجهات الاستراتيجية وتأثيرها في مجال

التنمية الاقتصادية والاجتماعية".

١- ومنح الامتياز، بعد استنفاد آجال الطعن المنصوص عليها في القانون المتعلق بالاستثمار. وتطبيقا لذلك نصت المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 23-487 يحدد شروط وكيفيات منح الامتياز القابل للتحويل إلى تنازل عن العقار الاقتصادي التابع للأمولاك الخاصة للدولة الموجه لإنجاز مشاريع استثمارية. على منح الامتياز القابل للتحويل إلى تنازل لمدة ثلاث وثلاثين (33) سنة قابلة للتجديد بالنسبة للمشاريع الاستثمارية؛

2- باستثناء الأراضي الموجهة للترقية العقارية ذات الطابع التجاري التي تحدد شروط وكيفيات منح الامتياز عليها عن طريق التشريع. يجب أن تكون آجال إنجاز المشروع الاستثماري الذي تم منح من أجله الامتياز القابل للتحويل إلى تنازل، مطابقة لتلك المحددة في التشريع المتعلق بالاستثمار. يخول الامتياز لفائدة صاحبه الحق في الحصول على رخصة البناء. ويخول الامتياز صاحبه أيضا الحق في تأسيس رهن عن الحق العيني الناتج عنه. وتعد عقود الامتياز، بناء على طلب الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، من طرف مصالح أملاك الدولة المختصة إقليميا، على أساس قرار منح الامتياز المرفق بدفتر الأعباء، يمضى من طرف المستثمر..

السؤال الثالث: في حالة ما اذا رفض ملف الاستثمار المقدم من طرف المستثمر، يمكن للمستثمر ٥٧ ن

٣- الطعن في مقرر الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، يمكن كل مترشح يرى أنه قد غبن، إرسال تظلم إلى الوكالة، بأي وسيلة، في الآجال المحددة في المرسوم الرئاسي رقم 22-296 المؤرخ في 04 سبتمبر سنة 2022، ابتداء من تاريخ تبليغه بالقرار المخصص لطلبه المتعلق بمنح الامتياز.

٢- ... -الطعن امام اللجنة الوطنية العليا للطعون المتعلقة بالاستثمار، حيث في حالة الرد السلبي على التظلم المُبلّغ له من طرف الوكالة، يمكن المترشح أن يقدم طعناً أمام اللجنة الوطنية العليا للطعون المتعلقة بالاستثمار، في الأجل المحدد في المرسوم الرئاسي رقم 22-296 المؤرخ في 04 سبتمبر سنة 2022، ابتداء من تاريخ تبليغه بالقرار المخصص لتظلمه. وفي حالة عدم قبول الطعن من طرف اللجنة الوطنية العليا المذكورة أعلاه، تبّليغ الوكالة، عن طريق شبّاكها الوحيد القرار النهائي.

١-الطعن القضائي: يمكن للمستثمر ان يرفع طعنا قضائيا امام الجهات القضائية المختصة (م 11)، مع الشرح...

٢-الرجوع الى التحكيم او المصالحة (م 12) مع الشرح...

أ. ستي. ع